A/77/25/Add.1*

الأمم المتحدة

تقرير جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

الدورة الاستثنائية الأولى: الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة (نيروبي، 3 و4 آذار/مارس 2022)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والسبعون
الملحق رقم 25 (الإضافة 1)

* أُعيد إصدارها لأسباب فنية في 20 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

Please recycle

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والسبعون
الملحق رقم 25 (الإضافة 1)

A/77/25/Add.1*

تقرير جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

الدورة الاستثنائية الأولى: الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة (نيروبي، 3 و4 آذار/مارس 2022)

الأمم المتحدة • نيويورك، 2022

2221997[A]

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN xxxx-xxxx

[15 أيلول/سبتمبر 2022]

المحتويات

الفصل *الصفحة*

الفصل الأول– افتتاح الدورة (البند 1 من جدول الأعمال) 6

الفصل الثاني– تنظيم العمل (البند 2 من جدول الأعمال)..... 7

ألف– الحضور..... 7

باء– وثائق تفويض الممثلين (البند 3 من جدول الأعمال)..... 8

جيم– إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل (البند 2 من جدول الأعمال) 9

1– إقرار جدول الأعمال..... 9

2– تنظيم العمل 9

دال– بيانات الممثلين (البند 4 من جدول الأعمال) 9

الفصل الثالث– المسائل التي تتطلب اهتماماً خاصاً من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي..... 10

الفصل الرابع– عرض تقرير المديرة التنفيذية عن التفاعل بين العلوم والسياسات (البند 5 من جدول الأعمال)..... 11

الفصل الخامس– عرض تقرير أصحاب المصلحة المعنون "برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي نصبو إليه"

(البند 6 من النبد جدول (الأعمال)..... 12

الفصل السادس– حوارات بشأن القيادة (البند 7 من جدول الأعمال) 13

الفصل السابع– الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين (البند 8 من جدول الأعمال) 14

الفصل الثامن– اعتماد النتائج السياسية للدورة (البند 9 من جدول الأعمال)..... 15

الفصل التاسع– اعتماد تقرير الدورة وموجز الرئيس (البند 10 من جدول الأعمال)..... 16

الفصل العاشر– اختتام الدورة (البند 11 من جدول الأعمال)..... 17

المرفق

إعلان سياسي للدورة الاستثنائية لجمعية الأمم المتحدة للبيئة للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة 18

Please recycle

الفصل الأول

افتتاح الدورة (البند 1 من جدول الأعمال)

1- عقدت الدورة الاستثنائية الأولى للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي يومي 3 و4 آذار/مارس 2022.

2- وافتتحت الدورة السيدة ليلى بن علي، رئيسة الدورة السادسة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة، في الساعة 10:20 من صباح يوم الخميس 3 آذار/مارس 2022.

3- وأدلى ببيانات افتتاحية كل من السيدة بن علي؛ والسيد عبد الله شهيد، رئيس الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة، عبر رسالة بالفيديو؛ والسيد أنطونيو غوتيريش، الأمين العام للأمم المتحدة، عبر رسالة بالفيديو؛ والسيد كولين فيكسن كيلابيل، رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ والسيدة إنغر أندرسن، المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة[1].

(1) يرد سرد أوفى للمناقشات التي أجرتها جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أثناء دورتها الاستثنائية الأولى، في محضر أعمال الدورة (UNEP/EA.SS.1/3)، بما في ذلك موجزات البيانات الافتتاحية والبيانات العامة ومداولات الجمعية بشأن المسائل الموضوعية المعروضة عليها.

Please recycle

الفصل الثاني

تنظيم العمل (البند 2 من جدول الأعمال)

ألف- الحضور

4- مُثِّلت الدول الأعضاء التالية في اجتماع الدورة الاستثنائية الأولى: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وإسواتيني، وإكوادور، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية-الإسلامية)، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباكستان وبالاو، والبحرين، والبرازيل، وبربادوس، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبليز، وبنغلاديش، وبنما، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبوليفيا (دولة- المتعددة القوميات) وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركمانستان، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتشيكيا، وتوغو، وتوفالو، وتونس، وتيمور – ليشتي، وجامايكا، والجبل الأسود، والجزائر، وجزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وساموا وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، والسودان، وسورينام، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وسيشيل، وشيلي، وصربيا، والصومال، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعُمان، والغابون، وغانا، وغرينادا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا – بيساو، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وقطر، وقيرغيزستان، وكابو فريدي وكازاخستان، والكاميرون، وكرواتيا، وكمبوديا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، وليبيريا، وليسوتو، ولكسمبرغ، وليبريا، وليبيا، وليتوانيا، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملاوي، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وموناكو، وميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهايتي، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليمن، واليونان.

5- كما مُثِّلت الدول غير الأعضاء التالية: جزر كوك، ودولة فلسطين، والكرسي الرسولي.

6- ومُثلت القائمة التالية من هيئات الأمم المتحدة، والاتفاقيات، والأمانات ذات الصلة: إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ وإدارة الشؤون السياسية؛ وإدارة شؤون السلامة والأمن؛ واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ؛ واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا؛ واللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ والمكتب التنفيذي للأمين العام؛ والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ؛ ومنظمة العمل الدولية؛ ومكتب الممثلين الساميين لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛ وأمانة الأوزون؛ وأمانة الاتفاق بشأن حفظ الطيور المائية الأفريقية – الأوروبية – الآسيوية المهاجرة؛ وأمانة اتفاق حفظ الخفافيش في أوروبا؛ وأمانة اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم؛ وأمانة اتفاقية البحر الأبيض المتوسط من التلوث (اتفاقية برشلونة)؛ وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي؛ وأمانة معاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية؛ وأمانة اتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية، وخاصة بوصفها موئلاً للطيور المائية؛ وأمانة المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛ وأمانة اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق؛ وأمانة النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛ أمانة اتفاقية الأمم

المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛ وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛ ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛ ومكتب الأمم المتحدة في جنيف؛ ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛ ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛ ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ وكلية موظفي منظومة الأمم المتحدة؛ وجامعة الأمم المتحدة؛ ومتطوعو الأمم المتحدة.

7- ومُثلت القائمة التالية من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛ والوكالة الدولية للطاقة الذرية؛ ومنظمة الطيران المدني الدولي؛ والصندوق الدولي للتنمية الزراعية؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛ والمحكمة الجنائية الدولية؛ والمنظمة الدولية للهجرة؛ والسلطة الدولية لقاع البحار، والمحكمة الدولية لقانون البحار، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، واللجنة التحضيرية لمنظمة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومنظمة التجارة العالمية.

8- ومُثِّلت المنظمات الحكومية الدولية التالية: معهد أفريقيا؛ ولجنة التعاون البيئي؛ وجماعة شرق أفريقيا؛ والمصرف الأوروبي للاستثمار؛ والاتحاد الأوروبي؛ ومرفق البيئة العالمية؛ والصندوق الأخضر للمناخ؛ والمركز الدولي لبحوث الحراجة الزراعية؛ وغرفة التجارة الدولية؛ والصندوق الدولي لإنقاذ بحر آرال؛ والمنظمة البحرية الدولية؛ والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة؛ والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛ وجامعة الدول العربية؛ وصندوق التنمية لبلدان الشمال الأوروبي؛ ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛ وأمانة برنامج البيئة الإقليمي للمحيط الهادئ؛ والبرنامج البيئي التعاوني لجنوب آسيا؛ والاتحاد من أجل المتوسط؛ والمنظمة العالمية لصحة الحيوان.

9- وبالإضافة إلى ذلك، مُثل عدد من المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني بصفة مراقب.

باء- وثائق تفويض الممثلين (البند 3 من جدول الأعمال)

10- في الجلسة العامة الرابعة، المعقودة بعد ظهر يوم الجمعة، 4 آذار/مارس 2022، أفاد الرئيس بأن المكتب قد تلقى وفحص وثائق تفويض الدول الأعضاء المقدمة وفقاً للمادتين 16 و17 من النظام الداخلي لجمعية البيئة. وحتى 2 آذار/مارس 2022، قدمت 40 دولة من الدول الأعضاء وثائق تفويض رسمية صادرة عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية في شكل مادي إلى المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وحتى 1 آذار/مارس 2022، قدمت 114 دولة من الدول الأعضاء معلومات تتعلق بتعيين ممثليها لدى جمعية البيئة إلى المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن طريق نسخة ممسوحة ضوئياً في شكل إلكتروني من وثائق التفويض الرسمية موقعة من رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية، أو بواسطة نسخة ممسوحة ضوئياً من رسالة أو مذكرة شفوية من البعثة الدائمة المعنية أو بواسطة شكل آخر من أشكال الاتصال الرسمي. ولم تبلغ 39 دولة من الدول الأعضاء المديرة التنفيذية بأي معلومات تتعلق بممثليها.

11- وفيما يتعلق بميانمار، قررت اللجنة، وفقاً لمقرر الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن المسألة نفسها، إرجاء اتخاذ أي إجراء بشأن وثائق تفويض الممثلين في انتظار مزيد من التوجيه من لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة.

12- وأوصى المكتب بأن تقبل جمعية البيئة وثائق تفويض الدول الأعضاء.

13- وأحاطت جمعية البيئة علماً بتقرير المكتب عن وثائق التفويض.

جيم- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل (البند 2 من جدول الأعمال)

1- إقرار جدول الأعمال

14- أقرت جمعية البيئة جدول الأعمال التالي للدورة على أساس جدول الأعمال المؤقت (UNEP/EA.SS.1/1):

1- افتتاح الدورة.

2- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.

3- وثائق تفويض الممثلين.

4- بيانات الممثلين.

5- عرض تقرير المديرة التنفيذية عن التفاعل بين العلوم والسياسات.

6- عرض تقرير أصحاب المصلحة المعنون "برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي نصبو إليه".

7- حوارات بشأن القيادة:

(أ) النظر إلى الوراء: 50 سنة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(ب) التطلع إلى الأمام: تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من أجل الناس والكوكب.

8- الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين.

9- اعتماد النتيجة السياسية للدورة.

10- اعتماد تقرير الدورة الاستثنائية وموجز الرئيس.

11- اختتام الدورة.

2- تنظيم العمل

15- استناداً إلى تنظيم العمل على النحو المعروض في جدول الأعمال المشروح (UNEP/EA.SS.1/1/Add.1)، وافقت جمعية البيئة على تنظيم العمل الذي اقترحته الرئيسة، بما في ذلك النظر في البند 5، وعرض تقرير المديرة التنفيذية عن التفاعل بين العلوم والسياسات، والبند 6، عرض تقرير أصحاب المصلحة المعنون "برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي نصبو إليه"، خلال الجلسة العامة الثانية المقرر عقدها بعد ظهر يوم 3 آذار/مارس 2022. ويرد الهيكل النهائي للدورة الاستثنائية الأولى في المرفق الثالث لمحضر أعمال الدورة.

16- ووافقت جمعية البيئة كذلك على تحديد ثلاث دقائق كمهلة زمنية للإدلاء ببيانات تعليلاً لموقف ما قبل اتخاذ الإجراء وبعده بشأن مقترح ما. ووافقت الجمعية على أن تمارس الوفود حقها في الرد في نهاية اليوم كلما تقرر عقد جلستين في ذلك اليوم وكلما كُرست هذه الجلسات للنظر في البند نفسه أو في إنهاء النظر في بند من البنود، مع اقتصار عدد المداخلات في ممارسة هذا الحق على مداخلتين لكل بند لأي وفد في اجتماع معين، وتقتصر المداخلة الأولى على ثلاث دقائق والثانية على دقيقتين.

دال- بيانات الممثلين (البند 4 من جدول الأعمال)

17- خلال الجلسات العامة الأولى إلى الرابعة التي عُقدت في إطار الدورة الاستثنائية، أدلى ببيانات الوزراء وممثلو البلدان الرفيعو المستوى وممثلو هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية، وممثلو المجموعات الإقليمية والسياسية.

الفصل الثالث

المسائل التي تتطلب اهتماماً خاصاً من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

18- يتيح التقرير الحالي المُقدَّم إلى الجمعية العامة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، فرصة لمواصلة إدماج نتائج الدورة الاستثنائية الأولى لجمعية الأمم المتحدة للبيئة في أعمال الهيئتين ومناقشاتهما. ومن المتوقع أن تنظر الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين في تقرير الدورة الاستثنائية الأولى لجمعية البيئة. وفي هذا السياق، قد ترغب الدول الأعضاء في القيام بما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بهذا التقرير وبالإعلان السياسي الذي اعتمدته جمعية البيئة في دورتها الاستثنائية الأولى بعنوان ''إعلان سياسي للدورة الاستثنائية لجمعية الأمم المتحدة للبيئة للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة''؛

(ب) أن تؤكد الدور الذي لا غنى عنه لجمعية الأمم المتحدة للبيئة داخل منظومة الأمم المتحدة بصفتها الهيئة الحكومية الدولية لصنع القرار ذات العضوية العالمية، مع احترام استقلالية الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وولاياتها، من أجل تعزيز التقدم المحرز في التنفيذ الشامل للبُعد البيئي لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 داخل منظومة الأمم المتحدة، وتوفير التوجيه الشامل للسياسات، وتعزيز الإدارة الدولية لشؤون البيئة وتنفيذ الخطة العالمية للبيئة بما يتماشى مع الوثيقة الختامية الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بعنوان ''المستقبل الذي نصبو إليه''؛

(ج) أن تؤكد من جديد على دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة بصفته الهيئة البيئية العالمية الرائدة التي تضع جدول الأعمال البيئي العالمي، وتعزز التنفيذ المتسق للبعد البيئي لأهداف التنمية المستدامة ضمن منظومة الأمم المتحدة، وتقوم بدور المناصر الرسمي للبيئة العالمية، وتدعم التعزيز المستمر للإشراف الحكومي الدولي ومساءلة أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ ولاية البرنامج بما يتماشى مع مقرر مجلس الإدارة 2/27؛

(د) أن تقرر دعم تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة ووجوده الإقليمي، وأن تؤكد أهمية العضوية العالمية في مجلس إدارته بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأن تدعو جميع الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة الذين ليسوا معتمدين بعد لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن يصبحوا كذلك؛ وفي هذا الصدد، أن تحيط علماً باهتمام باعتماد قرار الجمعية العامة 246/76 وأن تؤكد على الحاجة إلى مواصلة تحسين مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، باعتباره مقر العمل الوحيد للأمم المتحدة في جنوب الكرة الأرضية ومضيف مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ وعلاوة على ذلك، أن تدعو مكتب الأمم المتحدة في نيروبي إلى تقديم خدمات أكثر تنافسية مع دعوة مجالس إدارة جميع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، ولا سيما تلك التي يستضيفها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، إلى النظر في عقد اجتماعاتها، في نطاق ولاية كل منها، بشكل أكثر تواتراً في نيروبي؛

(هـ) أن تنظر، حسب الاقتضاء، في مستوى التمويل من الميزانية العادية اللازم لتمكين برنامج الأمم المتحدة للبيئة من الوفاء بولايته، مع مراعاة برنامج العمل المعتمد للبرنامج وقرار الجمعية العامة 2997 (د-27).

الفصل الرابع

عرض تقرير المديرة التنفيذية عن التفاعل بين العلوم والسياسات (البند 5 من جدول الأعمال)

19- عرضت المديرة التنفيذية تقريرها المعنون "التأمل في الماضي وتصور المستقبل: مساهمة في الحوار بشأن التفاعل بين العلوم والسياسات"، الذي ورد في مرفق مذكرة الأمانة عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار 23/4 بشأن تعزيز التفاعل بين العلوم والسياسات في برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP/EA.SS.1/2).

الفصل الخامس

عرض تقرير أصحاب المصلحة المعنون "برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي نصبو إليه" (البند 6 من جدول الأعمال)

20- قدمت السيدة يوغراتنا سريفاستافا، الميسرة المشاركة للمجموعة الرئيسية للأطفال والشباب، لمحة عامة عن المنهجية المستخدمة في إعداد التقرير المعنون "برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي نصبو إليه". وقدم السيد ستيفن ستيك، الميسر المشارك المعني بالمجموعة الرئيسية للأوساط العلمية والتكنولوجية، عرضاً عاماً عن النتائج التي خلص إليها التقرير.

الفصل السادس

حوارات بشأن القيادة (البند 7 من جدول الأعمال)

ألف- النظر إلى الوراء: 50 سنة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة

21- قدمت السيدة ماريا إيفانوفا، أستاذة في ميدان الحوكمة العالمية، ومديرة الحوار بشأن القيادة المعنون "النظر إلى الوراء: 50 عاماً من برنامج الأمم المتحدة للبيئة"، الرسائل والاستنتاجات الرئيسية للحوار، الذي عقد صباح يوم الجمعة 4 آذار/مارس 2022. ويرد موجز للرسائل والاستنتاجات الرئيسية للحوار في المرفق الأول لمحضر أعمال الدورة (UNEP/EA.SS.1/3).

باء- التطلع إلى الأمام: تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من أجل الناس والكوكب

22- عرضت السيدة فيمي أوكي، الصحفية والمذيعة الدولية، ومديرة الحوار بشأن القيادة المعنون "التطلع إلى الأمام: تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من أجل الناس والكوكب"، الرسائل والاستنتاجات الرئيسية للحوار، الذي عقد صباح يوم الجمعة، 4 آذار/مارس 2022. ويرد موجز للرسائل والاستنتاجات الرئيسية للحوار في المرفق الأول لمحضر أعمال الدورة (UNEP/EA.SS.1/3).

الفصل السابع

الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين (البند 8 من جدول الأعمال)

23- قدم السيد جو أجيو، الصحفي من تلفزيون سيتيزن كينيا، ومدير الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين، موجزاً للرسائل والاستنتاجات الرئيسية للحوار، الذي عقد بعد ظهر يوم الجمعة 4 آذار/مارس 2022. ويرد موجز للرسائل والاستنتاجات الرئيسية للحوار في المرفق الأول لمحضر أعمال الدورة (UNEP/EA.SS.1/3).

الفصل الثامن

اعتماد النتائج السياسية للدورة (البند 9 من جدول الأعمال)

24- في الجلسة العامة الافتتاحية للدورة الاستثنائية، أشارت الرئيسة إلى أن جمعية البيئة قد قررت في مقررها 3/5 الانتهاء في الجلسة المستأنفة في إطار دورتها الخامسة من تنفيذ الولاية التي أوكلت إليها بموجب قرار الجمعية العامة 333/73، الصادر في 30 آب/أغسطس 2019، لإعداد إعلان سياسي لاجتماع رفيع المستوى للأمم المتحدة، ودعت الجمعية العامة إلى النظر في المناسبة الملائمة لاعتماد هذا الإعلان، بما في ذلك خيار اعتماده كأحد نتائج الدورة الاستثنائية لجمعية البيئة. وفي الدورة الخامسة المستأنفة، أيدت الجمعية مشروع الإعلان السياسي للدورة الاستثنائية لجمعية الأمم المتحدة للبيئة للاحتفال بالذكرى الخمسين لإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأوصت باعتماده في الدورة الاستثنائية.

25- واعتمدت جمعية البيئة، بتوافق الآراء، الإعلان السياسي الصادر عن الدورة الاستثنائية لجمعية الأمم المتحدة للبيئة للاحتفال بالذكرى الخمسين لإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ويرد الإعلان السياسي في المرفق الأول لهذا التقرير.

الفصل التاسع

اعتماد تقرير الدورة وموجز الرئيس (البند 10 من جدول الأعمال)

26- في الجلسة العامة الرابعة، قدمت رئيسة الدورة الموجز الذي أعده الرئيس بشأن الدورة الاستثنائية. ويرد موجز الرئيس في المرفق الثاني لمحضر أعمال الدورة (UNEP/EA.SS.1/3).

27- وفي الجلسة العامة الرابعة أيضاً، اعتمدت جمعية البيئة محضر أعمال الدورة استناداً إلى مشروع التقرير الذي تم تعميمه، على أن يكون مفهوماً أن المقرِّر سيكمله ويضعه في صيغته النهائية، وذلك بالتعاون مع الأمانة.

الفصل العاشر

اختتام الدورة (البند 11 من جدول الأعمال)

28- عقب المجاملات التقليدية، أُعلن اختتام الدورة الاستثنائية الأولى لجمعية الأمم المتحدة للبيئة في الساعة 6 مساءً من يوم الجمعة 5 آذار/مارس 2022.

المرفق

إعلان سياسي للدورة الاستثنائية لجمعية الأمم المتحدة للبيئة للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة

نحن رؤساء الدول والحكومات والوزراء والممثلين رفيعي المستوى، اجتمعنا، مع ممثلي المنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين، في الدورة الاستثنائية لجمعية الأمم المتحدة للبيئة المعنونة "الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة UNEP@50: تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل تنفيذ البُعد البيئي لخطة التنمية المستدامة لعام 2030" للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

إذ نعرب عن امتناننا لحكومة كينيا على استضافتها الدورة الاستثنائية – التي تعد فرصة تاريخية للمجتمع العالمي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة – للتفكير في الإنجازات والدروس المستفادة، وتصور الطموحات والإجراءات المستقبلية لدعم تنفيذ البُعد البيئي للتنمية المستدامة،

وإذ تُقر مع التقدير بمساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مدار 50 عاماً في دعم الجهود المبذولة على نطاق العالم للتغلب على أكبر التحديات البيئية التي تواجه كوكب الأرض،

وإذ نسلم بأن تهيئة بيئة نظيفة وصحية ومستدامة أمر هام للتمتع بحقوق الإنسان، وإذ نحيط علماً بقرار مجلس حقوق الإنسان 13/48 المعنون "حق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة"، وإذ نلاحظ أن الجمعية العامة قد دُعيت إلى النظر في هذه المسألة،

وإذ نشير إلى إعلان استكهولم وخطة عمل استكهولم من أجل البيئة البشرية، وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وجدول أعمال القرن 21، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن 21، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وإعلان ريو+20 المعنون "المستقبل الذي نصبو إليه"، ولا سيما الفقرة 88 منه، وقرار الجمعية العامة 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 المعنون "خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية"، وقرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، وقرار الجمعية العامة 333/73 المؤرخ 30 آب/أغسطس 2019 المعنون "متابعة تقرير الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة 277/72" وقرار الجمعية العامة 208/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 بعنوان "تقرير جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة"، وكذلك نتائج جميع المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية،

وإذ نسلم بالحاجة الملحة وبأهدافنا المشتركة لتوطيد وتعزيز حفظ البيئة وإصلاحها واستخدامها المستدام للأجيال الحالية والمقبلة، حيث إنه من الأهمية بمكان أن نعكس على وجه السرعة مسار الاتجاهات الراهنة للتدهور البيئي، التي تعوق التقدم نحو التنمية المستدامة، مع التسليم باختلاف الظروف الوطنية،

وإذ نؤكد من جديد أن القضاء على الفقر، وتغيير أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة، وتعزيز الأنماط المستدامة، وحماية وإدارة قاعدة الموارد الطبيعية الخاصة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية تمثل أهدافا شاملة ومتطلبات أساسية للتنمية المستدامة، مع التأكيد على أن القضاء على الفقر لا يزال يشكل التحدي الأكبر الذي يواجه العالم اليوم،

وإذ نسلم بأهمية تعزيز سيادة القانون البيئي والإدارة الدولية الفعالة لشؤون البيئة من خلال العمليات المتعددة الأطراف، وإذ ندرك دور المبادرات الجارية الرامية إلى تعزيز النُهج المنسقة والإجراءات التكميلية لمعالجة فقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ والتصحر وتدهور الأراضي، فضلاً عن التلوث والإدارة غير السليمة للمواد الكيميائية والنفايات،

وإذ نسلم أيضاً بالأهمية الحاسمة للأطر القانونية المحلية الفعالة وهياكل الحوكمة لتعزيز الامتثال للالتزامات بموجب القانون البيئي الدولي، وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، مع الإقرار بأهمية التعاون الدولي في هذا الصدد،

1- *نؤكد من جديد* على جميع مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وإذ نسلم بأننا نواجه تحديات مختلفة، فإننا سنعزز تعاوننا الدولي نحو البُعد البيئي لأهداف التنمية المستدامة؛

2- *ندعم* تعزيز الإدارة الدولية لشؤون البيئة في سياق الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة، ونعزز تحسين التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة من أجل تحقيق التكامل المتوازن بين الأبعاد البيئية والاقتصادية والاجتماعية للتنمية المستدامة؛

3- *نلتزم* بأن نعمم، بطريقة متوازنة، البُعد البيئي للتنمية المستدامة في السياسات والاستراتيجيات والتخطيط الوطني، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، دعم بناء قدرات السلطات المعنية، مع مراعاة الظروف الوطنية، من أجل تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

4- *ندعو* إلى تجديد الجهود المبذولة على جميع المستويات لتعزيز تنفيذ الالتزامات والتعهدات القائمة بموجب القانون البيئي الدولي، والحفاظ على الطموحات فيما يتعلق بحماية البيئة ووسائل التنفيذ، بما في ذلك من خلال الشراكات العالمية وتهيئة مستقبل مستدام لصالح كوكبنا والتصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية الملحة، مع مراعاة خلفية جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وأثرها غير المتناسب على أشد الناس فقراً والأشخاص الذين يعانون من أوضاع هشة عن طريق ضمان انتعاش مستدام بيئياً واجتماعياً واقتصادياً، بما في ذلك عن طريق إعادة البناء بشكل أفضل وأكثر مراعاة للبيئة؛

5- *نؤكد* الدور الذي لا غنى عنه لجمعية الأمم المتحدة للبيئة داخل منظومة الأمم المتحدة بصفتها الهيئة الحكومية الدولية لصنع القرار ذات العضوية العالمية، مع احترام استقلالية الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وولاياتها، من أجل تعزيز التقدم المحرز في التنفيذ الشامل للبُعد البيئي لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 داخل منظومة الأمم المتحدة، وتوفير التوجيه الشامل للسياسات، وتعزيز الإدارة الدولية لشؤون البيئة وتنفيذ الخطة العالمية للبيئة بما يتماشى مع وثيقة "المستقبل الذي نصبو إليه"؛

6- *نؤكد من جديد* على دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة بصفته الهيئة البيئية العالمية الرائدة التي تضع جدول الأعمال البيئي العالمي، وتعزز التنفيذ المتسق للبعد البيئي لأهداف التنمية المستدامة ضمن منظومة الأمم المتحدة، وتقوم بدور المناصر الرسمي للبيئة العالمية، وندعم التعزيز المستمر للإشراف الحكومي الدولي ومساءلة أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ ولاية البرنامج بما يتماشى مع مقرر مجلس الإدارة 2/27؛

7- *نجدد* دعمنا لتعزيز التعاون والتعاضد بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مع احترام استقلالها وولايات كل منها، بغية تحقيق تحسن تدريجي في حالة البيئة العالمية، وكذلك في توفير وسائل التنفيذ، ولهذه الغاية، ندعو مجالس إدارة الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف إلى التعاون مع جمعية الأمم المتحدة للبيئة، حسب الاقتضاء، لتعزيز اتساق السياسات وتنفيذها بفعالية؛

8- *تدعم* تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة ووجوده الإقليمي، ونؤكد على أهمية العضوية العالمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وندعو جميع الدول الأعضاء وأعضاء *الوكالات* المتخصصة الذين ليسوا معتمدين بعد لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن يصبحوا كذلك؛ وفي هذا الصدد، نحيط علماً باهتمام باعتماد قرار الجمعية العامة 246/76 ونؤكد على الحاجة إلى مواصلة تحسين مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، باعتباره مقر العمل الوحيد للأمم المتحدة في جنوب الكرة الأرضية والمضيف لمقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ وعلاوة على ذلك، ندعو مكتب الأمم المتحدة في نيروبي إلى تقديم خدمات أكثر تنافسية مع دعوة مجالس إدارة جميع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، ولا سيما تلك التي يستضيفها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، إلى النظر في عقد اجتماعاتها، في نطاق ولاية كل منها، بشكل أكثر تواتراً في نيروبي؛

9- *نشدد على* أهمية تعزيز التوزيع الجغرافي العادل والتكافؤ بين الجنسين فيما بين موظفي أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ولا سيما فيما يتعلق بالمناصب الفنية والعليا، ونطلب إلى المديرة التنفيذية للبرنامج أن تواصل الجهود الجارية واتخاذ إجراءات فعالة في هذا الصدد وأن تواصل تقديم تقارير منتظمة إلى لجنة الممثلين الدائمين عن التقدم المحرز؛

10- *ندعو* الجمعية العامة إلى النظر، حسب الاقتضاء، في مستوى التمويل من الميزانية العادية اللازم لمساعدة برنامج الأمم المتحدة للبيئة على الوفاء بولايته، مع مراعاة برنامج العمل المعتمد للبرنامج وقرار الجمعية العامة 2997 (د-27)؛

11- *نؤكد من جديد* أنه ينبغي أن تساهم جميع الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة، مع مراعاة ظروفها الاقتصادية والاجتماعية، مساهمةً مالية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ وفي هذا الصدد، نحث الدول الأعضاء والجهات الأخرى القادرة على دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة على القيام بذلك من خلال تقديم مساهمات أساسية أكثر استقراراً وكفايةً وقابلية للتنبؤ بها في صندوق البيئة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لجدول التبرعات الإرشادي؛ ونشدد على الحاجة إلى أن يدير برنامج الأمم المتحدة للبيئة موارده المالية بحكمة وأن ينوّع قاعدة الجهات المانحة لديه من خلال تشجيع الدول الأعضاء التي لا تساهم بانتظام في صندوق البيئة على القيام بذلك؛

12- *نشجع* برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بصفته رئيس فريق إدارة البيئة، بالتعاون مع الأعضاء الآخرين في الفريق، على مواصلة تعزيز التنسيق المشترك بين الوكالات على نطاق المنظومة فيما يخص البيئة والدعوة إلى المشاركة الفعالة والدعم من جميع أعضاء الفريق في تنفيذ الاستراتيجيات المتعلقة بالبيئة على نطاق المنظومة؛

13- *ندعم* الدور الرئيسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تعزيز ودعم الترابط بين العلوم والسياسات من أجل دعم النقاش والمفاوضات والمداولات على الصعيد الحكومي الدولي، وقرارات السياسات ذات الصلة بالقانون البيئي الدولي والحوكمة، وتعزيز تحديد وتقاسم أفضل العلوم المتاحة لدعم فعالية الإجراءات البيئية ووضع السياسات، وبالتعاون والتآزر بين الأفرقة العلمية ذات الصلة، وتشجيع التوازن الجغرافي والجنساني في عضوية هذه الأفرقة، ونلتزم بالاستثمار أكثر في البحوث البيئية، بما في ذلك في التقييمات التي يجريها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والاستفادة بفعالية أكثر من المعارف التي يولدها المجتمع العلمي؛

14- *نسلم* بأهمية الوصول إلى المعلومات، والوصول إلى مشاركة الجمهور في عمليات صنع القرار، واللجوء إلى العدالة في المسائل البيئية، وندعو الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة إلى نشر وتبادل

المعلومات البيئية القائمة على الأدلة وتوعية الجمهور بالمسائل البيئية الحرجة والمستمرة والناشئة ومواصلة دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة في وضع استراتيجية بيانات بيئية عالمية؛

15- *نعقد العزم* على مواصلة تعزيز القوانين والسياسات والأطر التنظيمية البيئية، عند الاقتضاء، على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي، دون تقليل مستويات حماية البيئة الحالية، وعلى تعزيز القدرات عبر جميع القطاعات من أجل التنفيذ الفعال للقانون البيئي الدولي من خلال سد الفجوات المعرفية، وتعزيز التنسيق عبر القطاعات، وتحسين الرصد وإنفاذ القوانين، وزيادة الإرادة السياسية وإشراك أصحاب المصلحة، وفقاً للنظم القانونية الوطنية، مع الاعتراف بأهمية التعاون الدولي في دعم العمل الوطني واستكماله؛

16- *ندعو* الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة إلى زيادة دعمهم لبرنامج مونتيفيديو الخامس لتطوير القانون البيئي واستعراضه الدوري (برنامج مونتيفيديو الخامس)، وتعزيز تطوير وتنفيذ سيادة القانون البيئي ونرحب بالمناقشات الجارية بشأن هذه المسألة مع تعزيز قدرات الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة، بناء على طلبهم؛

17- *نشجع* الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة التي لم تنظر بعد في التصديق على الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة إلى القيام بذلك وتنفيذها بفعالية، بما في ذلك من خلال إدراج أحكام هذه الاتفاقات في النظم القانونية الوطنية حسب الاقتضاء؛

18- *ندعو* الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة إلى إدراج مبادئ القانون البيئي الدولي ذات الصلة في نُظُمها القانونية المحلية، حسب الاقتضاء، مع الإشارة في هذا السياق إلى العمل الجاري الذي تضطلع به لجنة القانون الدولي بشأن المبادئ العامة للقانون؛

19- *نلتزم* بالتعاون لتعزيز القدرات عبر جميع القطاعات من أجل التنفيذ الفعال للقانون البيئي الدولي، بما في ذلك في قطاعي الإدارة والعدالة، وفقاً للنُظم القانونية المحلية، مع التسليم بأهمية التعاون والدعم الدوليين في هذا الصدد؛

20- *ندعو* الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة إلى تعزيز توفير وتعبئة جميع أنواع ومصادر وسائل التنفيذ، بما في ذلك بناء القدرات والتكنولوجيا والدعم المالي، وتعزيز الشراكات العالمية والتعاون بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، من أجل دعم البلدان النامية في تنفيذ السياسات البيئية الوطنية في المجالات التي تتطلب ذلك، واستكمال جهودها الوطنية، بما يتماشى مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية؛

21- *ندعو* إلى الوفاء العاجل بالالتزامات المالية القائمة بموجب مختلف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف لمساعدة البلدان النامية، ونشدد على أهمية الوفاء بالتعهدات ذات الصلة؛

22- *نلتزم* بمواصلة تضخيم تعبئة الموارد المالية المحلية، بوسائل منها تعزيز التعاون مع القطاع الخاص، للنهوض بالتنفيذ الشامل والمتوازن للبُعد البيئي للتنمية المستدامة، مع مراعاة حاجة البلدان النامية إلى تعزيز التعاون الدولي وتقديم الدعم لاستكمال جهودها لتعبئة الموارد المحلية؛

23- *ندعو* المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى تحديد المزيد من الخيارات، بما يتماشى مع استراتيجية البرنامج المتوسطة الأجل وبرنامج عمله، من أجل تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة بناء على طلبهم، بما في ذلك من خلال الأفرقة القطرية للأمم المتحدة، وتحسين تنفيذ أهدافها البيئية والقانون البيئي الدولي والبُعد البيئي لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 على الصعيد الوطني، بما في ذلك

الوصول إلى المعلومات العلمية والتكنولوجيا والمساعدة التقنية والموارد المالية، مع ضمان التكامل مع عمل الهيئات المُنشأة بموجب معاهدات؛

24- *تدعو* الأمم المتحدة، في إطار ولايتها، إلى تيسير الاستخدام الفعال والكفء للأدوات المالية القائمة والوصول إليها بشكل ملائم وفي الوقت المناسب، بما في ذلك دعم وصول الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة إلى أنشطة بناء القدرات والتكنولوجيا، مع التركيز بشكل خاص على احتياجات البلدان النامية، وتدعو الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة إلى الاستخدام الفعال والكفء للآليات المالية والصناديق القائمة بغرض تنفيذ القانون البيئي الدولي وتحسين حالة البيئة العالمية سعياً إلى تعزيز الانتعاش القوي والمستدام بيئياً واقتصادياً واجتماعياً من جائحة كوفيد-19؛

25- *تشجع* المشاركة النشطة والهادفة لجميع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وتعزيز قدرات المجموعات الرئيسية وأصحاب المصلحة الرئيسيين على المشاركة في اجتماعات وأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يتماشى مع القواعد والإجراءات المعمول بها بطريقة متوازنة جغرافياً وجنسانياً، ونلتزم بمواصلة استكشاف طرق جديدة لتعزيز الشفافية والمشاركة الفعالة للمجتمع المدني، بما في ذلك عبر الوسائل الرقمية؛

26- *نحيط علماً* بالتقرير المعنون "برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي نصبو إليه" الذي أعدته المجموعات الرئيسية وأصحاب المصلحة الرئيسيون، والذي يقدم مقترحات من أجل برنامج الأمم المتحدة للبيئة الأكثر شمولاً وأثراً.

211022 22-21997[A]